



جدول الأعمال

إقتراحات قوانين واردة من مجلس النواب

١. إقتراح قانون يرمي إلى تعديل القانون رقم ٩٤/٣٦٤ قانون تنظيم خبراء المحاسبة المجازين في لبنان.
٢. إقتراح قانون يرمي إلى منع المصارف من شطب أو تصفير أو حسم الودائع.
٣. إقتراح قانون يرمي إلى إصدار طابع مالي لمصلحة الجيش اللبناني مسمى "طابع الجيش اللبناني".
٤. إقتراح قانون يرمي إلى تعديل ولاية حاكم مصرف لبنان.
٥. إقتراح قانون يرمي إلى تنظيم الأعمال الإستشارية في الإدارات والمؤسسات العامة.
٦. إقتراح قانون يرمي إلى تنظيم إيفاء الديون الجديدة المحررة بالعملة الأجنبية.
٧. إقتراح قانون يرمي إلى تعديل المبالغ النقدية المحددة في قانون أصول المحاكمات المدنية.
٨. إقتراح قانون يرمي إلى تحديد الفائدة القانونية على القروض المصرفية بمعدل ٢٪.
٩. إقتراح قانون يرمي إلى إستثناء تعيين أساتذة في جميع مراحل التعليم الرسمي أو التعاقد معهم من المادة ٨٠/ من القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (موازنة العام ٢٠١٩).
١٠. إقتراح قانون يرمي إلى تعديل المادة ٣٠١/ من قانون الموجبات والعقود الصادر بتاريخ ١٩٣٢/٣/٩.

إتفاقيات، مشاريع قوانين ومشاريع مراسيم

١١. طلب وزارة المالية الموافقة على مشروع قانون الإصلاح المصرفي.

١٢. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على منح إتفاقية إستكشاف وإنتاج في الرقعة رقم ٨/ في المياه البحرية اللبنانية.

١٣. عرض وزارة البيئة إنشاء نظام متكامل لإدارة النفايات الصلبة في بيروت والمتن - أيلول ٢٠٢٥.

١٤. طلب وزارة العدل الموافقة على مشروع قانون يرمي إلى تعديل القانون رقم ١٩٩٤/٣٣٧ (نظام كتاب العدل ورسوم كتابة العدل).

١٥. طلب وزارة العمل الموافقة على التوقيع على إتفاقية تعاون مع الشركة القطرية لحلول القوى البشرية (جسور) **(على سبيل التسوية)**.

١٦. طلب الموافقة على تعديل قرارات سابقة ومواضيع مختلفة تتعلق بمشاريع إتفاقيات ومذكرات تفاهم مُدرجة على جدول أعمال الإجتماع المُقبل للجنة العليا المشتركة اللبنانية - المصرية والتفويض بالتوقيع **والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المُرفق ربطاً**.

١٧. طلب الموافقة على تعديل قرار مجلس الوزراء رقم ١٩ تاريخ ٢٨/٠٢/٢٠٢٤ المُتعلق بمشاريع وثائق مع المملكة الأردنية الهاشمية إضافةً إلى الموافقة على مشاريع أخرى وتفويض الوزراء المعنيين بالتوقيع **والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المُرفق ربطاً**.

تعيينات وشؤون وظيفية

١٨. طلب وزارة المالية الموافقة على إعادة التعاقد مع متعاقدين سابقين في مديرية المالية العامة إلى عملهم بعد فسخ التعاقد معهم.

١٩. مشروع مرسوم يرمي الى تحديد الهيئات الأكثر تمثيلاً للقطاعات التي يتألف منها المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي.

٢٠. تعيينات مختلفة.

٩

بنود مختلفة

٢١. طلب وزارة الخارجية والمغتربين الموافقة على إعادة العمل بالإعفاءات العائدة لموظفي السلك الخارجي العائدين من مهماتهم الرسمية في الخارج.

٢٢. عرض مشروع الإتفاقية مع الجانب القبرصي حول ملف ترسيم الحدود البحرية اللبنانية - القبرصية.

٢٣. طلب وزارة الطاقة والمياه الموافقة على:

أ- العرض المقدم من قبل مؤسسة البترول الكويتية للتجارة Kuwait Petroleum Corporation LTD بصفتها ممثلة لدولة الكويت يتعلّق بتوريد كمية من مادة الغاز أوّل لزوم معامل إنتاج

الطاقة لدى مؤسسة كهرباء لبنان (على سبيل التسوية).

ب- تفويض الوزير توقيع عقد إتفاق رضائي مع المؤسسة المذكورة عملاً بأحكام الفقرة الخامسة من المادة ٤٦/ من قانون الشراء العام.

٢٤. طلب وزارة الإعلام الموافقة على تجديد عقد اتفاق بالتراضي مع شركة أنغوليناك لتشغيل وصيانة أجهزة إرسال الإذاعة اللبنانية.

٢٥. عرض وزارة الأشغال العامة والنقل لواقع إشغال نادي الغولف اللبناني عقارات تابعة للمديرية العامة للطيران المدني واستعمالها لممارسة رياضة الغولف.

٢٦. عرض مجلس الإنماء والإعمار آلية تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم ٧٠ تاريخ ٢٠٢٥/٨/١٣.

٢٧. عرض وزارة المالية موضوع تخفيض غرامات التحقّق والتحصيل المتوجبة على المكلفين:

- بنك لبنان والمهجر ش.م.ل (٣٢٤٣) (عدد ٢).
- شركة "إنتغرايتد ماركت بلاس ش.م.ل" (٣٢٧٣٣١٥-٦٠١).
- علي محمد إبراهيم فهمي (١١٧١٧٥١).

٢٨. طلب وزارة المالية الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل المرسوم رقم ١١٢٣٠ تاريخ

٢٠٢٣/٤/١٨ (تعديل المادة ١٨ من المرسوم رقم ٧٣٠٨ تاريخ ٢٠٠٢/١/٢٦ وتعديلاته) المتعلّق

بتحديد دقائق تطبيق أحكام القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ (الضريبة على القيمة المضافة)

المتعلّقة بتاريخ إستحقاق الضريبة وأساس فرض الضريبة.

٢٩. عرض وزارة المالية موضوع رفض مراقب عقد النفقات التأشير على عقد اتفاق رضائي بين وزارة الاتصالات وهيئة أوجيرو.

٣٠. عرض وزارة الداخلية والبلديات موضوع طلب بلديات بيروت، طرابلس وصيدا إعطاء تعويض مثابة لموظفيها.

٣١. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على احتساب بدلات الخدمات المأجورة التي تتطلب تقديم عناصر من قوى الامن الداخلي (ولا تكون داخلة في خصائص القوى) على أساس قيمتها بالدولار الأميركي وفقاً لسعر الصرف السابق واستيفائها لسعر صرف الليرة اللبنانية في السوق الموازية.

٣٢. طلب وزارة الاقتصاد والتجارة الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تعديل الرسوم التي تستوفيها غرفة التجارة والصناعة والزراعة في زحلة والبقاع.

٣٣. طلب وزارة الاتصالات الموافقة على إصدار طابع بريدي تذكاري بمناسبة زيارة البابا لاون الرابع عشر إلى لبنان.

٣٤. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على تنفيذ أشغال عاجلة وضرورية ضمن مهلة زمنية قصيرة جداً لا تسمح عملياً بإجراء مناقصة لتأهيل بعض أقسام شبكة الطرق لارتباطها بتأمين مسار الزيارة المقررة لقداسة البابا إلى لبنان وذلك بطريقة عروض الأسعار وتجزئتها سناً لأحكام المادة ١٤/ من قانون الشراء العام.

بنود منتظمة

٣٥. طلب وزارة الدفاع الوطني الموافقة على مشروع مرسوم يرمي الى إنشاء وسام "فجر الجرود".

٣٦. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على تحويل مبلغ /٣,٥/ مليون دولار أميركي من موازنة الوزارة إلى مجلس الإنماء والإعمار لزوم استكمال أشغال مشروع تأهيل وتوسعة طريق درعون حاريسا.

٩

٣٧. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على تحويل مبلغ /١,٩٨٦/ مليون دولار أميركي من موازنة الوزارة إلى مجلس الإتماء والإعمار لزوم استكمال الأشغال المُتبقية من مشروع تنفيذ أشغال مُلحة في مطار رفيق الحريري الدولي - بيروت (تتعلق بجناح خاص للخدمة السريعة للركاب من الجهة الغربية للمُغادرة).

٣٨. طلب وزارة الأشغال العامة والنقل الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى تصديق التصميم التوجيهي والنظام التفصيلي العام لمنطقتي الكفور وتول العقاريتين في قضاء النبطية.

٣٩. عرض وزارة التربية والتعليم العالي طلب مالك العقار رقم ٧٤٩/داريا بشطب إشارة تنازله عن عقاره والمُسجّلة على صحيفة العينية لصالح الوزارة بُغية إنشاء مدرسة رسمية عليه.

٤٠. طلب وزارة التربية والتعليم العالي الموافقة على ثلاثة مشاريع مراسيم ترمي إلى تعديل تسمية وتصحيح اسم كُلّيتين واستحداث برنامج ماجستير عدد (٢) في جامعتين. (جامعة بيروت العربية، جامعة القديس يوسف والجامعة اللبنانية الأميركية).

٤١. طلب وزارة الثقافة الموافقة على المشاركة في الدورة العاشرة للألعاب الفرנקوفونية في أرمينيا وتوقيض الوزير التوقيع على التزام لبنان المبدئي للدولة المُضيفة بالمشاركة بالألعاب وتغطية كلفة التسجيل البالغة /٢٠٠٠/ يورو.

٤٢. طلب وزارة الداخلية والبلديات الموافقة على مشروع مرسوم يرمي إلى إلغاء الترخيص المُعطى للبنانيين باكتساب جنسية أجنبية.

٤٣. مشاريع مراسيم ترمي إلى قبول الهبات المُقدمة من جهات مُختلفة لصالح الوزارات والإدارات وإعفاؤها من الرسوم الجمركية والمرفئية والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

٤٤. المُشاركة في مؤتمرات وإجتماعات تُعقد في الخارج على نفقة الإدارة أو على حساب الجهة الداعية والمُبيّنة تفصيلاً في الجدول المرفق ربطاً.

٩